

المؤتمر العام

GC(49)/27

Date: 29 September 2005

General Distribution

Arabic

Original: English

الدورة العادية التاسعة والأربعون

البند ٢٦ من جدول الأعمال

(الوثيقة GC(49)/20)

فحص وثائق اعتماد المندوبين

تقرير المكتب

- ١- فحص المكتب، في جلسته الثانية المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وثائق اعتماد المندوبين للدورة وفقا لأحكام المادة ٢٨ من النظام الداخلي للمؤتمر.
- ٢- وفي البداية أشار رئيس المكتب إلى المواد ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ من النظام الداخلي؛ وتلا النقاط التالية من المادة ٢٧ المتعلقة بوثائق الاعتماد اللازمة للمؤتمر العام:
 - (أ) تسمى وثائق الاعتماد مندوب الدولة العضو لدى دورة بعينها من دورات المؤتمر العام؛
 - (ب) وتقدم وثائق الاعتماد إلى المدير العام؛
 - (ج) وتصدر إما عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية.
- ٣- وقد قدمت إلى المدير العام وثائق اعتماد تستوفي متطلبات المادة ٢٧ من النظام الداخلي بشأن مندوبي الدول الأعضاء الـ ٩٦ التالية:

إيران (جمهورية-الإسلامية)	إسرائيل	الاتحاد الروسي
أيرلندا	إكوادور	إثيوبيا
أيسلندا	ألمانيا	أذربيجان
إيطاليا	الإمارات العربية المتحدة	الأرجنتين
باكستان	إندونيسيا	الأردن
البرازيل	أنغولا	أرمينيا
البرتغال	أوروغواي	أستراليا
بلجيكا	أوكرانيا	إستونيا

بلغاريا	سويسرا	مدغشقر
بوركيينا فاسو	سيشيل	مصر
البوسنة والهرسك	شيلي	المغرب
بولندا	الصين	المكسيك
بوليفيا	غانا	المملكة العربية السعودية
بيرو	فرنسا	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
بيلاروس	الفلبين	منغوليا
تايلند	فنلندا	موناكو
تركيا	فيت نام	ميانمار
تونس	قبرص	ناميبيا
الجزائر	الكاميرون	النرويج
الجمهورية العربية الليبية	الكرسي الرسولي	النمسا
الجمهورية التشيكية	كرواتيا	النيجر
الجمهورية العربية السورية	كندا	نيجيريا
جمهورية تنزانيا المتحدة	كوبا	نيكاراغوا
جمهورية كوريا	كوت ديفوار	نيوزيلندا
جمهورية مولدوفا	كولومبيا	هايتي
الدانمرك	كينيا	الهند
زامبيا	لاتفيا	هنغاريا
زيمبابوي	لختنشتاين	هولندا
سري لانكا	لكسمبورغ	الولايات المتحدة الأمريكية
سلوفاكيا	ليتوانيا	اليابان
سلوفينيا	مالطا	اليمن
السويد	ماليزيا	اليونان

٤- وقد تلقت الأمانة مخاطبات رسمية متنوعة لا تشكل وثائق اعتماد رسمية طبقاً للمادة ٢٧ من النظام الداخلي. وتم تسلّم نسخ من وثائق اعتماد أصلية فيما يتعلق بمندوبي الدول الـ ١٣ التالية: بوتسوانا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وسنغافورة، وصربيا والجبل الأسود، والعراق، وغواتيمالا، وقطر، وكازاخستان، وكوستاريكا، والكويت، ولبنان. وتم تسلّم مخاطبات على شكل مذكرات أو رسائل أو نسخ بالفاكس صادرة عن بعثات دائمة أو سلطات أخرى فيما يتعلق بمندوبي الدول الـ ١٧ التالية: أريتريا، وأسبانيا، وأفغانستان (جمهورية...الإسلامية)، وألبانيا، وأوزبكستان، وباراغواي، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وجورجيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسنغال، والسودان، وسيراليون، وطاجيكستان، وفنزويلا، وقيرغيزستان.

٥- وأشار رئيس المكتب إلى أن المكتب تلقى وثيقة (الوثيقة GC(49)/24) قدمها سفير سلطنة عمان (عميد السلك الدبلوماسي العربي في فيينا)، نيابة عن بعض الوفود العربية المشاركة في المؤتمر العام التاسع والأربعين، تتضمن تحفظات تلك الوفود إزاء وثائق اعتماد الوفد الإسرائيلي إلى المؤتمر. كما أشار رئيس المكتب إلى أن المكتب تلقى أيضاً وثيقة (الوثيقة GC(49)/26) قدمها وفد إسرائيل وعرض فيها موقفه بشأن

التحفظات التي أعرب عنها سفير سلطنة عمان نيابة عن بعض الوفود العربية المشاركة في المؤتمر العام التاسع والأربعين.

٦- ثم اقترح رئيس المكتب، وفقا للممارسة المتبعة، أن يسمح للمندوبين الذين لم يقدموا وثائق اعتماد مستوفية للشروط بالاشتراك رغم ذلك في أعمال المؤتمر على أساس أن يقدموا وثائق اعتماد بالشكل المطلوب في أسرع وقت ممكن، ولعل ذلك يتم قبل انتهاء دورة المؤتمر الحالية.

٧- ووافق المكتب، في ظل التحفظات والمواقف المبينة أعلاه، على أن يوصي بأن يعتمد المؤتمر مشروع القرار التالي.

"فحص وثائق اعتماد المندوبين"

إن المؤتمر العام،

يقبل تقرير المكتب بشأن فحص وثائق اعتماد المندوبين لدورة المؤتمر العام العادية التاسعة والأربعين ،
الوارد في الوثيقة GC(49)/27".